

25 March 2010

Original: Arabic

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

نيويورك، ٢٨-٣ أيار/مايو ٢٠١٠

الحاجة إلى تقوية الالتزام بترع السلاح النووي وتعزيز معاهدة عدم الانتشار

ورقة عمل مقدمة من الجماهيرية العربية الليبية

١ - يتزايد الوعي العالمي يوما بعد يوم بحقيقة أن الأمن والسلم الدوليين لا يتحققان بامتلاك دول معينة للأسلحة النووية أو التلويح باستخدامها، وإنما من خلال اتخاذ خطوات عملية ملموسة للترع الكامل والشامل لتلك الأسلحة، بما يضمن عدم انتشارها، ووقف سباق التسلح النووي، وترسيخ التعاون المثمر بين الدول. إن خير ضمان لعدم استعمال الأسلحة النووية هو عدم إنتاجها أو تطويرها، وتدمير المخزون منها بطريقة قابلة للتحقق وتحت رقابة دولية.

٢ - لقد أكدت الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية الصادرة بتاريخ ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦، بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها، على جملة أمور من بينها أن التهديد بالأسلحة النووية أو استعمالها يتعارض تماما مع قواعد القانون الإنساني الدولي المطبقة في حالات الصراع المسلح، وأن هناك التزاما حقيقيا بإجراء مفاوضات بحسن نية تفضي إلى نزع السلاح النووي تحت رعاية دولية صارمة، والوصول بتلك المفاوضات إلى نتيجة.

٣ - إن ما يبعث على القلق هو أنه بعد انقضاء أكثر من أربعة عقود على إبرام معاهدة عدم الانتشار ما زالت المخاطر الناشئة عن التسلح النووي قائمة في ظل مواصلة عدد محدود من الدول الاحتفاظ بترسانات من الأسلحة النووية ووضعها في حالة تأهب قصوى. وللأسف لم يتم إحراز أي تقدم ملموس في مجال الترع الكامل للسلاح النووي، وبالتالي عدم تحقق الأهداف التي وجدت من أجلها معاهدة عدم الانتشار. وستظل أهداف المعاهدة بعيدة المنال إذا ما استمر التركيز فقط على التزام الدول غير النووية بعدم اقتناء أي أسلحة نووية، مع امتناع الدول النووية عن اتخاذ خطوات عملية ملموسة بالترع الكامل للسلاح النووي.



ولا يمكن القبول بمبررات أي دولة نووية بأن حيازة وتطوير الأسلحة النووية هي جزء من استراتيجياتها الأمنية والدفاعية، وأن ذلك ضروري لحفظ السلام العالمي!! وما دام الأمر هكذا لماذا لا يكون امتلاك كل الدول لهذا السلاح هو مساهمة في حفظ السلام!!؟ إن هذا يؤكد عدم مصداقية الإجراءات التي تقوم بها الدول النووية صوب التزع الكامل والشامل للأسلحة النووية.

٤ - إن الجماهيرية العربية الليبية التي بادرت طواعية واتخذت الخطوات العملية الجادة في عام ٢٠٠٣ بشأن التخلص من كافة البرامج والمعدات التي كانت ستؤدي إلى إنتاج أسلحة نووية وغيرها من الأسلحة المحظورة دولياً، تولدت لديها القناعة بأن نظام عدم الانتشار لا يمكن له البقاء إلا إذا قدمت الدول النووية الأدلة الكافية على التزامها بتنفيذ أحكام معاهدة عدم الانتشار، وخاصة تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة، والتحرك الفاعل نحو التنفيذ الفوري للخطوات العملية الثلاثة عشر التي أقرها مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، كأساس لقياس التقدم في هذا المجال، بشكل يتسم بالشفافية، ويكون خاضعاً للتحقق، وغير قابل للتراجع، بما في ذلك تحقيق خفض ملموس في الترسانات النووية الحالية، والامتناع عن الإنتاج، وتدمير المخزون تحت رقابة دولية وقابلة للتحقق. وغني عن البيان أن مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠٠٠، قد أكد على "تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهداً قاطعاً بإزالة ترساناتها النووية بالكامل، الأمر الذي يؤدي إلى نزع السلاح النووي الملزمة به جميع الدول الأطراف بموجب المادة السادسة من اتفاقية عدم الانتشار".

٥ - لقد حان الوقت للعمل على تعزيز الالتزامات المترتبة عن معاهدة عدم الانتشار من خلال تعزيز نصوص المعاهدة ذاتها، إذا أردنا حقاً تحقيق هدف إزالة الأسلحة النووية بصورة شفافة وقابلة للتحقق دولياً. إن ليبيا تدرك أن إجراء أي تعديل على معاهدة عدم الانتشار يتم وفقاً للإجراءات المحددة في المعاهدة ذاتها، وخاصة ما ورد في المادة الثامنة من المعاهدة، وأن مؤتمر استعراض المعاهدة غير مخول بإجراء تعديلات على المعاهدة، ولكن هذا لا يتناقض مع الرغبة في إبداء أي مقترحات الغرض منها تعزيز وتقوية نصوص المعاهدة في إطار الحوار البناء والتعاون المثمر بين الدول الأطراف من أجل التوصل إلى توافق حول إجراء التعديلات اللازمة، وعقد مؤتمر الدول الأطراف لتحقيق ذلك، ويتمثل المقترح الليبي فيما يمكن إجرائه من تعديل على معاهدة عدم الانتشار في إضافة فقرات جديدة عليها على النحو الآتي:

أولا - إضافة فقرة للديباجة ونصها:

”وإذ يدعو كافة الدول إلى الامتناع عن إجراء أية تفجيرات نووية تجريبية وإلى التوقيع على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتصديق عليها حتى تدخل حيز النفاذ في موعد مبكر“.

ثانيا - إضافة الفقرتين التاليتين إلى المادة السادسة:

(أ) تتعهد كل الدول الحائزة للأسلحة النووية بالعمل على نزع السلاح النووي العام والكامل تحت رقابة دولية محكمة وفعالة قابلة للتحقق.

(ب) يتعهد كل طرف من الأطراف الحائزة للأسلحة النووية بأن يقبل ضمانات تُحدد صيغتها في اتفاق يتعين التفاوض عليه وعقده مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، يكون هدفه الرئيسي التحقق من وفاء الدولة الطرف بالتزاماتها بالتزعم الكامل والشامل لأسلحتها النووية.

٦ - إن النصوص المقترح إضافتها إلى معاهدة عدم الانتشار من شأنها أن تعزز وتقتن المبادرات والالتزامات التي سبق أن أعلن عنها بشأن نزع السلاح النووي وتدفعها إلى الأمام نحو تحقيق الهدف النهائي بالقضاء التام على الأسلحة النووية في العالم، بطريقة شفافة وقابلة للتحقق، وتحت إشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٧ - ترى ليبيا أنه من حق جميع الدول أن تطور قدراتها في الاستغلال السلمي للطاقة النووية، وأن تقوم بتثريه الوقود الذري للأغراض السلمية فقط، ولا بد من العمل على جعل دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية متوازنا فيما يتعلق بالرقابة والتفتيش وتعميم ولاياتها لتشمل جميع الدول، سواء كانت دول نووية أو غير نووية، حتى تكون هذه الوكالة فعلا وكالة دولية، أما إذا اقتصر دورها على الدول غير النووية فإنها تفقد صفة الدولة ومشروعية وجودها، ولن يعترف بوجودها بعد الآن.

٨ - إن تحقيق عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية يعد شرطا أساسيا لفاعليتها ومصداقيتها، ويأتي استمرار غياب تحقيق تلك العالمية ليؤكد أولوية التنفيذ الكامل لنتائج مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها عام ١٩٩٥ ومؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ في هذا الشأن، وبالأخص فيما يتعلق بالشرق الأوسط. ففي ضوء غياب عالمية المعاهدة، ما زال الوضع في هذه المنطقة مثلا صارخا لقصور فاعلية المعاهدة في تحقيق الأمن لأطرافها، إذ أنه في الوقت الذي انضمت فيه دول المنطقة للمعاهدة وأخضعت كافة منشآتها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بقيت (إسرائيل) خارج إطار المعاهدة،

تمارس أنشطة نووية غير سلمية. بمنأى عن أية رقابة دولية. وبغية تعزيز فاعلية ومصداقية المعاهدة وقرار تمديد سريان العمل بها لا نهائياً، فإنه من الضروري في هذه المرحلة أن يعتمد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ خطة عمل فاعلة بشأن تحقيق عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تتضمن سلسلة من الخطوات العملية للتوصل بشكل منهجي وتدرجي إلى تحقيق عالمية المعاهدة وفقاً لما ينص عليه المقرر الثاني الذي اعتمدته مؤتمر عام ١٩٩٥ بشأن المبادئ والأهداف.

٩ - ينبغي العمل بشكل عاجل على إبرام صك دولي غير مشروط وملزم قانوناً لضمان أمن الدول غير النووية ضد استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضدها، ومن شأن هذه الضمانات دون شك أن تعمل على تعزيز أهداف معاهدة عدم الانتشار ذاتها.

١٠ - أكد رؤساء دول وحكومات حركة عدم الانحياز في اجتماعهم الخامس عشر المنعقد في شرك الشيخ بمصر خلال الفترة من ١١ إلى ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩ على مواقفهم المبدئية بشأن نزع السلاح النووي، وشددوا على أن الجهود الرامية إلى تحقيق عدم الانتشار النووي ينبغي أن تكون متوازنة مع الجهود المبذولة التي تستهدف نزع السلاح النووي. كما أكدوا مجدداً دعمهم لمؤتمر نزع السلاح بضرورة بدء مفاوضات حول برنامج مرحلي للتخلص الكامل من الأسلحة النووية في إطار زمني محدد، بما في ذلك عقد اتفاقية للأسلحة النووية.

١١ - ترحب ليبيا بأي مبادرة أو خطوة جدية في مجال نزع السلاح النووي، وتشير في هذا الصدد إلى النية المعلنة للرئيس "باراك أوباما"، رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، بشأن البدء في تنفيذ خطوات إيجابية جديدة لزع السلاح النووي، وخاصة في إطار المباحثات الجارية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي من أجل إخلاء العالم من الأسلحة النووية، والإعلان عن الرغبة في التحرك نحو التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وبدء المفاوضات حول التوصل إلى معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية. وتؤكد ليبيا على أهمية أن تترجم هذه النوايا إلى خطوات عملية ملموسة، وأن يوضع جدول زمني للتخلص من جميع الأسلحة النووية، حتى يشهد العالم تقدماً صوب تفعيل المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار.